

المملكة المغربية  
وزارة الداخلية  
ولاية جهة الدار البيضاء سطات  
إقليم سطات  
دائرة ابن أحمد الجنوبية  
قيادة سيدي حجاج  
جماعة سيدي حجاج

### بطاقة مهام المنصب والكافاءات المطلوبة لمنصب مدير المصالح

يتولى مدير المصالح ممارسة المهام التي يسندها إليه رئيس الجماعة تحت مسؤولية هذا الأخير ولذلك فهو يقوم بمهام التالية :

#### الإشراف على الإدارة الجماعية

- ✓ تنسيق أعمال مختلف الأقسام والمصالح التابعة للجماعة؛
- ✓ تأثير وتنشيط مختلف الأقسام والمصالح التابعة للجماعة؛
- ✓ التنسيق الإداري بين رئاسة المجلس ومختلف الأقسام والمصالح بالجماعة؛
- ✓ تنفيذ مقررات المجلس المتخذة في مختلف اجتماعاته العادية والاستثنائية؛
- ✓ المساعدة في إعداد جداول أعمال دورات المجلس؛
- ✓ مساعدة رئيس المجلس في تسيير العمل الإداري اليومي المحلي؛
- ✓ تنفيذ القرارات الإدارية الصادرة عن رئيس المجلس؛
- ✓ فحص المراسلات الصادرة عن مختلف مصالح الجماعة ، والتأشير عليها قبل عرضها على توقيع رئيس،
- ✓ ضبط المراسلات الواردة على الجماعة وحالتها على المصالح المختصة؛
- ✓ الحرص على تسجيل كل المراسلات سواء الواردة أو الصادرة عن مصالح الجماعة عبر مكتب الضبط؛
- ✓ الإشراف والاطلاع ومراجعة مختلف الإرساليات الصادرة والواردة على رئاسة المجلس.

### بطاقة مهام المنصب والكافاءات المطلوبة لمنصب رئيس قسم الشؤون التقنية والاقتصادية والصفقات مهام رئيس قسم

- \* تأطير رؤساء المصالح وجميع الموظفين بالقسم.
- \* الإشراف على المراسلات الصادرة من مصالح القسم و الواردة عليها.
- \* الإشراف على إعداد تقارير القسم.
- \* السهر على حسن سير مصالح القسم.
- \* التنسيق والإشراف على جميع الدراسات التقنية والإستراتيجية المتعلقة بال المجال الترابي للجماعة.
- \* التنسيق والإشراف على صفاتات الجماعة و منجزاتها..

#### الخبرة والكافاءات المطلوبة لتقديم منصب رئيس قسم الكفاءات المطلوبة

- \* أن يكون المرشح ملماً بمقتضيات القانون التنظيمي 113/14 المتعلق بالجماعات
- \* أن يكون المرشح ملماً بالقوانين والنصوص التنظيمية والمساطر الإدارية والأنظمة المتعلقة بتسيير المصالح التابعة لهذا القسم
- \* أن يكون ملماً بقواعد التحرير الإداري
- \* أن يكون قادراً على التنسيق بين المصالح التابعة للقسم بتنسيق مع مدير المصالح

#### 1- مصلحة التعمير والأشغال وتنمية أشغال الأدوار الأخرى

##### مهام رئيس المصلحة الكافاءات المطلوبة لتقليده

يعهد لرئيس المصلحة تحت إشرافه ومسؤوليته الحرص على التطبيق السليم للاختصاصات الواردة أعلاه حفظاً للقوانين والأنظمة المعتمدة بها وبصفة عامة جميع المهام والأعمال المنوطة بالمصلحة طبقاً للقوانين الجاري بها العمل أو تكليف بمهام أخرى بقرار من رئيس المجلس تحت إشراف رئيس القسم ويشرف على تسيير المكتب التالية :

## **١. مكتب التعمير والأشغال**

يتكون مكتب التعمير والأشغال من خمسة خلايا :

### **١.١- خلية التصميم والرخص.**

تقوم خلية التصميم و الرخص بالمهام التالية:

- إعداد وثائق التعمير ( تصاميم التهيئة العمرانية، تصاميم القطاعية، تصاميم إعادة الهيكلة) بالتنسيق مع المصالح الخارجية المعنية و على الخصوص الوكالة الحضرية و قسم التعمير بالعملاء ؛
- الإفادات التقنية من أجل الحصول على الرخص الاقتصادية؛
- منح رخص التجزئات؛
- تتبع الأشغال؛
- التسلیم المؤقت للأشغال؛
- التسلیم النهائي للأشغال؛
- تسلیم شواهد البيع و تحفيظ القطع الموجودة داخل التجزئات؛
- منح رخص البناء و رخص التحفيظ و بيع الأراضي؛
- قرارات التصنيف الخاصة بالبنيات.

### **١.٢- خلية البنيات الآيلة للسقوط والإبلاغ عن المخالفات**

تقوم خلية البنيات الآيلة للسقوط والإبلاغ عن المخالفات بالمهام التالية:

- البحث عن المخالفات و الإبلاغ عنها لدى رئيس المجلس الجماعي؛
- ضبط مخالفات البناء والجزء وتحرير محاضر معاينتها ؛
- البث في الشكايات الواردة على مكتب التعمير؛
- مراقبة البنيات المهملة والمهجورة و الآيلة للسقوط؛
- التنسيق مع المصالح الجماعية والمصالح الخارجية المعنية في تتبع البنيات الآيلة للسقوط؛
- اتخاذ التدابير اللازمة للترميم أو هدم البنيات الآيلة للسقوط بتنسيق مع المصالح المعنية و السلطة المحلية؛
- المساهمة في اتخاذ الإجراءات الوقائية لضمان السلامة والسكنية.

### **١.٣- خلية الأشغال الطفيفة و رخص السكن**

تقوم خلية الأشغال الطفيفة و رخص السكن بالمهام التالية:

- منح مختلف الشواهد المتعلقة بالعمارة؛
- تسلیم الرخص الصغرى؛
- التأكيد من مطابقة الإصلاحات للقانون الجاري به العمل؛
- تسلیم رخص السكن.

### **٤.١- خلية المناطق الخضراء و البينة**

تقوم خلية المناطق الخضراء و البينة بالمهام التالية:

- مراقبة المناطق الخضراء
- الأغراض و تشجير جنبات الطرق؛
- صيانة الحدائق العمومية؛
- تهيئة إنجاز الحدائق و المساحات الخضراء؛
- المساهمة في إنجاز برامج التشجير وتحسين وصيانت المناطق الخضراء المتواجدة بتراب الجماعة؛
- البينة.

### **٥.١- خلية الإنارة العمومية**

يعهد لخلية الإنارة العمومية القيام بالمهام التالية:

- صيانة شبكة الإنارة؛
- توسيع و إحداث خطوط شبكة الإنارة العمومية؛
- ضبط الحاجيات من تجهيزات و أدوات بخصوص الإنارة العمومية؛
- مراقبة استهلاك الجماعة للكهرباء؛
- مكتب تتبّع أشغال الاوراش والصيانة

يتكون مكتب تتبّع الاوراش والصيانة من خلتين :

### **١.١- خلية تتبّع أشغال الاوراش**

تقوم خلية تتبّع أشغال الاوراش بالمهام التالية:

تتبع الورش ابتداء من إعطاء الأمر بالخدمة



تدبير العمليات العقارية التحفظ، التقويت، الاقتناء، نزع الملكية لأجل المنفعة العامة، الاحتلال المؤقت للملك العام الجماعي، الإخراج من حيز الملك العام الجماعي، تحديد الملك العام الجماعي، قرار تحبيط الطرق؛ المسالك و الممرات؛

المساهمة في تنمية الرصيد العقاري للجماعة وتديريه والمحافظة عليه؛  
مسك سجل الأملك العقارية الجماعية الخاصة والعامة وتتبع تحبيطه؛

متابعة مسطرة تحفيظ الأملك الخاصة والعامة بتنسيق مع المصالح الجماعية؛  
تمثيل الجماعة في عمليات التحديد لأجل تحفيظ أملك مجاورة للملك الجماعي؛

إعداد خريطة تتضمن املك الجماعية الخاصة والعامة داخل تراب الجماعة؛  
المساهمة في تسوية الوضعية القانونية للأملك العقارية المستغلة من طرف الغير؛

المساهمة في إعداد اتفاقيات الشراكة المتعلقة بالملك الجماعي؛  
دراسة وتسلیم مختلف الشواهد المرتبطة بالأملك العقارية الجماعية؛  
 مباشرة كل عمل يدخل بطبيعته في اختصاص المصلحة؛

التنسيق مع المصالح الجماعية في كل العمليات ذات الصلة بتديري الأملك العقارية للجماعة؛  
تديري المنطقة الصناعية؛

يعهد لرئيس المصلحة إعداد تقارير شهرية حول نشاط المصلحة وتوجيهها لرئيس المجلس.

## 2.1 خلية العتاد والآليات

تقوم خلية العتاد والآليات بالمهام التالية:

- تسيير حظيرة السيارات و السائقين التابعين للجماعة؛

- اصلاح السيارات و الشاحنات و العربات؛

- تزويد السيارات و الشاحنات بالوقود و الزيوت؛

- إشغال الأوراش (نجارة، ترصيص...);

- التجهيزات الخاصة بالحفلات و المناسبات؛

- التدخلات في الحالات الاستعجالية؛

- توزيع الأدوات المكتبية و المعلوماتية و المطبوعات و العتاد التقني على مختلف المصالح و المرافق التابعة للجماعة؛

- توزيع الأدوات الصغرى و المواد المختلفة على المصالح و المرافق التابعة للجماعة؛

- توزيع مواد النظافة على مختلف المصالح و المرافق التابعة للجماعة؛

- إمداد خلية الإنارة العمومية بالأدوات و المعدات الكهربائية التي تحتاجها لتصيانة و إصلاح الإنارة داخل

للجماعة؛ مكاتب الجماعة و كل المرافق العمومي دخل المجال الترابي

- توزيع الملابس على عمال و أعوان الجماعة.

## 3 - مصلحة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والرياضية

### مهام رئيس المصلحة

#### الكافئات المطلوبة لتقديره

يعهد لرئيس المصلحة تحت إشرافه و مسؤوليته الحرص على التطبيق السليم للإختصاصات الواردة أسفله طبقاً للقوانين والأنظمة المعمول بها وبصفة عامة جميع المهام والاعمال المنوطة بالمصلحة طبقاً للقوانين الجاري بها العمل أو تكليف بمهام أخرى بقرار من رئيس المجلس تحت إشراف رئيس القسم ويشرف على تسيير المكتب التالية :

##### 1- مكتب الشؤون الاقتصادية

يعهد لمكتب الشؤون الاقتصادية (الشرطة الإدارية) القيام بالمهام التالية:

- استقبال طلبات الرخص التجارية و الصناعية و المهنية؛

- إعداد جدول زمنية لمعاينة الأماكن موضوع طلبات الترخيص؛

- إعداد المراسلات للمصالح الخارجية ذات العلاقة مع طلبات الترخيص؛

- إعداد محاضر المخالفات؛

- إعداد الرخص؛

- إعداد عناصر الجواب بالنسبة لطالبي الرخص؛

- إعداد قرارات الإغلاق بالنسبة للمحالات المخالفة للقوانين الجاري بها العمل؛

- معالجة الشكايات الواردة على المصلحة؛



الملكة المغربية  
وزارة الداخلية  
ولاية جهة الدار البيضاء سطات  
إقليم سطات  
دائرة ابن أحمد الجنوبي  
قيادة سيدي حجاج  
جماعة سيدي حجاج

**بطاقة مهام المنصب والكافاءات المطلوبة  
لمنصب رئيس قسم الشؤون القانونية والإدارية والمالية  
مهام رئيس قسم**

يقوم رئيس قسم الشؤون القانونية والإدارية والمالية بالمهام التالية:  
- تنظيم رؤساء المصالح و جميع الموظفين بالقسم.

- الإشراف على المراسلات الصادرة من مصالح القسم و الواردة عليها.

- الإشراف على إعداد تقارير القسم.

- السهر على حسن سير مصالح القسم.

- التنسيق بين مختلف مصالح القسم و خصوصا في إعداد الميزانية و حصرها.

- الإشراف على وضع و تنفيذ المخطط التكتيكي للموارد البشرية بالجماعة.

**الخبرة والكافاءات المطلوبة لتقدير منصب رئيس قسم الكفاءات المطلوبة**

\*أن يكون المرشح ملما بمقتضيات القانون التنظيمي 113/14 المتعلق بالجماعات

\*أن يكون المرشح ملما بالقوانين والنصوص التنظيمية والمساطر الإدارية والأنظمة المتعلقة بتسيير الخدمة

\*أن يكون ملما بقواعد التحرير الإداري

\*أن يكون قادرا على التنسيق بين المصالح التابعة للقسم بتنسيق مع مدير المصالح

**1- مصلحة الموارد المالية و البشرية و المحسنة**

**مهام رئيس المصلحة  
الكافاءات المطلوبة لتقديره**

يعهد لرئيس المصلحة تحت إشرافه و مسؤوليته الحر الصالحة على التطبيق السليم للاختصاصات الواردة أسفله طبقا للقوانين والأنظمة المعتمدة بها وبصفة عامة جميع المهام والأعمال المنوطة بالمصلحة طبقا لقوانين الدماري بها العمل أو تكليف بمهام أخرى بقرار من رئيس المجلس تحت إشراف رئيس القسم و يشرف على تسيير المكتب التالي:

**1- مكتب الموارد البشرية و محسنة الموظفين**

يعهد لمكتب الموارد البشرية القيام بالمهام التالية:

- إعداد ملفات التوظيف؛

- إعداد قرارات الإلتحاق؛

- التعيينات؛

- تهيئ المباريات و امتحانات الكفاءة المهنية؛

- طلبات العمل؛

- شواهد العمل؛

- استدعاء اللجان المتساوية الأعضاء؛

- إعداد بطاقات و تقارير نهاية التدريب؛

- تهيئ جداول الترقى؛

- تهيئ قرارات الترقى و الترسيم؛

- تحرير محاضر للجان المتساوية الأعضاء؛

- إعداد قرارات الرخص الإدارية والاستثنائية؛

- مرافق غياب الموظفين عن العمل و اتخاذ الإجراءات القانونية والإدارية الالزمة في حينه؛

- الانتقالات؛

- الإجراءات التأديبية؛

- إحصاء و حصر احتياجات الجماعة فيما يخص التكوين المستمر للموظفين؛

- إعادة تأهيل اليد العاملة بالجماعة؛

- إعداد انخراط الموظفين و الأعوان لدى كل من مؤسستي الصندوق المغربي للتقاعد و النظام الجماعي لمنحة رواتب التقاعد؛

- إعداد و إرسال ملفات الموظفين والأعوان الذين سيحالون على التقاعد بسبب حد السن، وقبل بلوغ حد السن (التقاعد النسي)؛
- إعداد ملفات الموظفين والأعوان الذين يطالبون إحالتهم على الاستيداع الإداري (التوقف المؤقت عن العمل)؛
- إعداد ملفات "رصيد الوفاة" و"معاش ذوي الحقوق" بالنسبة للموظفين والأعوان المتوفون في ظروف العمل؛
- إعداد انحراف الموظفين والأعوان التابعين للجامعة لدى الهيئات التعاافية؛
- إعداد ملفات تصحيح الخدمات المنجزة قبل الترسيم؛
- تهيئة الالتزامات والحوالات المتعلقة بمصاريف الموظفين والأعوان،
- التوقيفات، الترقيات، الترسيمات، التعويضات العائلية وغيرها؛
- منح التعويضات عن المهام الأعمال الشاقة والموسخة، الساعات الإضافية، التنقلات،....
- إدخال معطيات معلوماتية لملفات المالية للموظفين والأعوان؛
- إعداد قوائم الرواتب والأجور؛
- إعداد قوائم الاقتطاعات المدفوعة للمؤسسات المعنية ص.م.ت، النظام الجماعي لمنح رواتب التقاعد، التعاضدية، مؤسسات وشركات القروض؛
- تدبير ملفات التقاعد للموظفين والأعوان؛
- الاقتطاعات؛

## 2- مكتب الموارد المالية

يعهد لمكتب الموارد المالية القيام بالمهام التالية:

- السهر على تطبيق القانون والمساطر المعمول بها في مجال الاختصاص؛
- تهيئة مشاريع القرارات الجبائية (إضافة، تعديل وتحيين القرار الجبائي) بتنسيق مع اللجنة المختصة؛
- تنسيق الأعمال التي تقوم بها المكاتب التابعة للمصلحة؛
- التتحقق من صحة الأوامر بالتحصيل الصادرة عن مكتب الوعاء؛
- السهر على تتبع عمليات إحصاء المادة الضريبية؛
- السهر على تتبع حملات تحصيل المداخل الجماعية؛
- السهر على تأطير موظفي المكتب.

### 1- الوعاء الضريبي والمنازعات الجبائية

تقوم الخلية بجميع العمليات المتعلقة بربط الضريبة:

- إحصاء المادة الضريبية بناء على برنامج يعد مسبقاً؛
- تحيين بصفة دورية لجرد المادة الضريبية؛

إعداد جدادات المعلومات بناء على معطيات يتم أخذها على أرض الواقع؛

إعداد محضر عند الانتهاء من عملية الإحصاء، يتضمن توقيع الأعوان المكلفوں بالإحصاء؛

تصفيية الرسوم وإعداد الأوامر بالتحصيل المتعلقة بالرسوم المحلية (فرض الرسم بصفة تقائية، تصحيح أساس فرض الرسم)؛

استقبال وتمرکز التصاريح و الوثائق المدلی بها من طرف الملزمين، و الخاصة بـ:

الرسم على عمليات التجزیي؛

الرسم على الأراضي الحضرية الغير وبنية؛

الرسم على محلات بيع المشروبات؛

الرسم على استخراج مواد المقالع.

مراقبة وفحص التصاريح و الوثائق المدلی بها من طرف الملزمين؛

طلب جميع المعلومات اللازمة و الضرورية لربط الرسم من المؤسسات الخاضعة لرقابة الدولة؛

سلك مسطرة الفرض التقائي للرسم.

تحديد أساس فرض الرسم على الملزمين الذين لم يدلوا للإدارة بالتصاريح الضريبية؛

تطبيق الجزاءات والغرامات؛

في حالة عدم الإدلاء بالتصريح أو التصريح خارج الأجل القانوني أو بناء على تصحيح ضريبي.

في حالة البيع أو التوقف أو نقل النشاط أو تحويل الشكل القانوني للمؤسسة.

تصحيح أساس فرض الرسم ، للتسوية أو لتعديل المبلغ المستحق بناء على المعلومات أو المعطيات المتوضّن بها من طرف مكتب المراقبة الجبائية؛

تلقي الشكايات و البث في المنازعات الجبائية؛

القيام بعملية توزيع الإشعارات والإذارات المتعلقة بالرسوم و الضرائب المحينة؛

تهيئة الملفات الجبائية المتنازع فيها بتنسيق مع مصلحة الشؤون القانونية و تسيير شؤون المجلس (و تنسيق مع محامي الجماعة).

## 2-المراقبة الجبائية

- إعداد برنامج المراقبة الجبائية؛
- الإشراف على عمليات المراقبة في عين المكان و على الوثائق؛
- تبلغ الملزمين بالتعديلات المتخذة من طرف الإدارة الجبائية؛
- تنفيذ و تطبيق حق الاطلاع،
- الموافقة على الإجراءات المتعلقة بالفرض التقاني للرسم؛
- التحقق من صحة تعديل أساس فرض الرسم الخاضع لحق المراقبة؛
- السهر على تطبيق الجزاءات و الغرامات القانونية؛
- مراقبة تصاريح الملزمين و إجراء النقاطعات الضرورية قصد القيام بعملية التصحيح الضريبي، إن اقتضى الأمر ذلك.

## 3-التحصيل (شحاعة المداخيل)

- الإشراف على تسهير خلية التحصيل و المراقب الجماعية (المجزرة ، سوق البلدي المركزي، السوق البلدي لحي يام ، دكاكين المحطة الطرقية، المحجز البلدي.....)؛
- تحصيل مختلف الرسوم و الحقوق و الواجبات المنصوص عليها في القانون و في القرار الجبائي؛
- إيداع المداخيل اليومية لدى القابض الجماعي؛
- إعداد القوائم بالمداخيل الشهرية و إرسالها للقبضة الجماعية؛
- وضع مشروع الميزانية السنوية، الجزء الخاص بالمداخيل؛
- يقوم العون المكلف بالصندوق باستخلاص الرسوم بناء على إذن بالاستخلاص صادر عن خلية الوعاء و المنازعات الجبائية؛
- الإشراف على مختلف كنائish التواصيل، و رسوم الحالة المدنية و إعداد جرد شهري و ربع سنوي و موسمية القبضة بذلك؛

مراجعة كنائish الاستخلاصات قبل إرسالها للقبضة الجماعية؛

جرد كافة الكنائish المنتهية و إرسالها للقبضة الجماعية؛

-الإشراف على معالجة مختلف المداخيل و إصدارها في شكل قوائم شهرية؛

ـ تتبع تنفيذ استخلاص مختلف فصول و أبواب الميزانية؛

-الإشراف على استقبال المراسلات الواردة على الخلية وعلى أرشيفه والإجابة على كافة الواردات؛

-التنسيق مع القابض من أجل عملية التحصيل؛

-المساهمة في الحد و التقليل من الباقى استخلاصه.

## 3-مكتب الميزانية و المحاسبة:

تند لمكتب الميزانية و المحاسبة المهام التالية:

- إعداد الميزانية؛

- حصر الميزانية؛

- برجمة الفائض؛

- إعداد ملفات المتعلقة بتحويل الاعتمادات وإعادة التخصيص؛

- تسجيل عمليات تتعلق بالتزام النفقات و الحالات؛

- تتبع و مراقبة تنفيذ الميزانية و الحسابات الخصوصية.

-إدخال معطيات تتعلق بالمصاريف

ـ تحبين برامج حسابات الميزانية

-إعداد سندات الطلب

-ضبط سجل الجرد

## الخبرة والكفاءات المطلوبة لتقديم منصب رئيس مصلحة الموارد المالية و البشرية و المحاسبة

\*أن يكون المرشح ملما بمقتضيات القانون التنظيمي 113/14 المتعلق بالجماعات

\*أن يكون المرشح ملما بالقوانين والنصوص التنظيمية والمساطر الإدارية والأنظمة المتعلقة بتسهير المكتب

ـ التابعة لهذه المصلحة

\*أن يكون ملما بقواعد التحرير الإداري

\*أن يكون قادرًا على الإشراف على المصلحة وتنسيق العمل بها وان يتتوفر على مؤهلات كافية في ميدان

ـ الإعلاميات و مختلف وسائل التواصل

#### -مصلحة الحالـة المدنـية و التـعـدـيـع الـاجـتـمـاعـي

## مهام رئيس المصلحة للفاءات المطلوبة لتقديره

يعهد لرئيس المصلحة تحت إشرافه ومسؤوليته الحرص على التطبيق السليم للإختصاصات الواردة أسلفه طبقاً للقوانين والأنظمة المعهون بها وبصفة عامة جميع:

- ملی و تعبیة الملفات المدرسية
  - البطاقات الشخصية
  - شواهد الوفاة
  - شواهد المطابقة
  - شواهد الحياة الجماعية
  - نسخ عقود الا زدياد والنسخ الكاملة

التنمية 2

ترسيم الولادات، أحكام الولادة وترسيمها، الدفاتر العائلية

- إعداد نظائر السجلات الخاصة بالولادة
  - إعداد الإحصائيات الشهرية
  - إعداد الجداول السنوية والعشر سنوية

### **3- تلقى التصريحات و الطلبات**

تلقى التصاريح بالموافقة والأحكام المتعلقة بها

- اعداد نظائر سجل الوفاة والجداول السنوية والعشر سنوية
  - اعداد مختلف المراسلات
  - ادخال بيانات الاحكام التنفيذية
  - ادخال بيانات الزواج والطلاق
  - تضمين مراميس استبدال الأسماء العائلية

تضمين الإذن بإدخال الأسماء العائلية والشخصية بالأحرف اللاتينية

٤- الإشهاد على صحة الإمضاءات ومطابقة النسخ لأصولها

-الحرص على تبعي سير أعمال المكتب بما يتصابق مع الأحكام القانونية المتعلقة بمجال المصادقة على مسحة ...

-الإمضاءات ومطابقة النسخ لأصولها

-الشهاد على صحة الإمضاءات على الوثائق المصادق عليها (عقود التزامات، شواهد..... الخ)

تسجيل الوثائق بالسجلات المخصصة لها

حفظ نسخ الوثائق المصادق عليها

-الإسهام على مطابقه نسخ الوثائق لاصولها.

**الخبرة والكفاءات المطلوبة لتقديم منصب رئيس مصلحة الحالة المدنية وتصحيف الامضاء**

\*أن يكون المرشح ملماً بمقتضيات القانون التنظيمي 14/113 المتعلق بالجماعات

\*ان يكون المرشح ملما بالقوانين والنصوص التنظيمية والمساطر الإدارية والأنظمة المتعلقة بتسيير المكتب

التابعه لهذه المصلحة

\* أن يكون ملما بقواعد التحرير الإداري

الاعمال ذاتها، وخلاف ذلك، انتقاماً من ميلان

٢٠٢٥: ملخص وسائل التواصل

سيدي حاج في ..... ٣١  
رئيس المجلس الجماعي

رئيس المجلس الجماعي